

قرار رقم (٤٩٨) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١/٥/٩

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف
والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والادوات
المالية غير المصرفية ،
وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة
أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم
وتعديلاته،

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (١٥٧) لسنة ٢٠١٠ بتفويضنا في
اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب في سجل الخبراء الاكتواريين
وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل
وسطاء التأمين.

وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المؤرخة ٢٠١١/٥/٤.

"قرار"

مادة أولى: يشطب قيد أسمى وسيطى التأمين الآتى ذكرهما فيما بعد من سجل وسطاء
التأمين وذلك بناء على طلبهما وهما :

م	الاسم	رقم القيد
١	مصطفى فتحى مصطفى سيد	٢٦٢٣٣
٢	إيفلين زكى عبد الشهيد	٢٧١٣٨

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار.

(أ. د. عادل منير عبد الحميد)

عادل منير عبد الحميد
نائب رئيس الهيئة

